

القسم: تنمية الموارد	رقم السياسة 4-11
اسم السياسة: سياسة توجيه مبلغ التبرع لمشروع آخر	عدد الصفحات 3 تاریخ آخر مراجعة:
معتمدة في: ممثل لجنة السياسات والإجراءات	التاريخ: التوقيع:

سياسة توجيه مبلغ التبرع لمشروع آخر

المؤسسة الخيرية الوطنية للرعاية الصحية المنزلية " نرعاك "



القسم:	رقم السياسة
تنمية الموارد	4-11
اسم السياسة: سياسة توجيه مبلغ التبرع لمشروع آخر	عدد الصفحات 3
معتمدة في:	تاريخ آخر مراجعة:
	ممثل لجنة السياسات والإجراءات التاريخ: التوقيع:

سياسة توجيه مبلغ التبرع إلى مشروع آخر

مقدمة

الغرض من هذه السياسة التعريف بالمبادئ والإرشادات الخاصة بعملية إعادة توجيه التبرع إلى مشروع آخر بحسب رغبة المتبرع أو وفق سياسة واليات المؤسسة.

النطاق

تحدد هذه السياسة المسؤوليات العامة في الاستبدال والمسؤوليات المحددة لجامي التبرعات وما نحيها، وفيما يتعلق باستخدام الأموال والمسؤولية عنها.

البيان

جميع التبرعات يتم تقديمها طوعية، ويجب أن تحرص المؤسسة على أن جميع التبرعات تصل إلى مستحقيها وأن تبذل في ذلك العناية الواجبة لتحقيق رغبة المتبرع في صرف تبرعه على أكمل وجه

أولاً: سياسة الاستبدال حسب رغبة المتبرع:

تخضع سياسة الاستبدال للضوابط الشرعية المعمول بها في المملكة العربية السعودية والتي تقتضي ما يلي:

1. يتاح استبدال التبرع بين مشاريع المؤسسة خلال 24 ساعة من استلام التبرع
2. عند الرغبة في الاستبدال يجب التقدم بطلب مكتوب لإدارة المؤسسة موضحاً في المبلغ واسم المشروع الذي يرغب في تحول التبرع إليه

القسم:	نسمة الموارد	رقم السياسة
اسم السياسة:	سياسة توجيه مبلغ التبرع لمشروع آخر	4-11
معتمدة في:	3	عدد الصفحات
	تاريخ آخر مراجعة:	تاريخ الإصدار:
		ممثل لجنة السياسات والإجراءات
		التاريخ: توقيع:

3. يتم الاستبدال بالطريقة المناسبة وبحسب ما تراه المؤسسة، وفي غضون فترة ثلاثة أيام من تاريخ توفير البيانات التي تطلبها المؤسسة، مخصوصاً منه أي مصروفات أو رسوم اقتطعت من المبلغ في عملية التبرع، أو تكون لازمة لعملية الاستبدال.

ثانياً: سياسة الاستبدال حسب سياسة المؤسسة :

يجب أن تحرص المؤسسة على توجيه مبلغ التبرع حسب رغبة المتبرع والعمل على ذلك وفق الأنظمة والتعليمات ولا يجب تحويل مبلغ التبرع إلى مشروع آخر إلا في أضيق الحالات ووفق الشروط التالية :

1. عدم القدرة على استكمال المشروع أو انتهاءه أو نهاية الموسم المخصص له وعدم إقامة المشروع مرة أخرى.

2. يجب أخذ موافقة من المتبرع في تحويل مبلغ تبرعه إلى مشروع آخر وفي حال عدم موافقته يجب ارجاع مبلغ التبرع له حسب الضوابط والاشتراطات المعمول بها في المؤسسة.

3. في حال عدم القدرة للوصول إلى المتبرع يجب أخذ موافقة المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي في تحويل مبلغ التبرع إلى مشروع آخر.